

الإجابات النموذجية لأسئلة مقرر "التأمين" الجاري امتحانه بتاريخ ٢٩/٨/٢٤٢٠

(٢٥) درجة لكل إجابة

الإجابة عن الأسئلة الأربع:

ج ١:

- ١- عقد مسمى ٢- عقد رضائي ٣- عقد ملزم لجانبين ٤- عقد احتمالي ٥- عقد معاوضة ٦- عقد زمني
٧- عقد إذعان ٨- من عقود حسن النية ٩- عقد تجاري من جهة شركة التأمين.

ج ٢:

تعريف الخطر:

حدث مشروع ومحتمل الوقع في المستقبل، يصيب المؤمن في ماله أو في جسمه، ولا يتوقف تتحققه على محض إرادة أحد المتعاقدين.

شروط الخطر:

- ١- غير محقق الوقع ٢- أمراً مستقبلياً ٣- مستقلاً عن الإرادة المحسنة لطرف العقد ٤- مشروعأً أي غير مخالف للنظام العام والأداب العامة.

ج ٣:

الأصل أن يكون مكان دفع قسط التأمين هو موطن المدين به، أي موطن المؤمن، لكن جرت العادة في أعمال التأمين أن يكون دفع أول قسط في مركز شركة التأمين، ثم يكون دفع الأقساط التالية في موطن المؤمن أو مركز إدارة أعماله إذا تعلق التأمين بهذه الأعمال.

ج ٤:

الخطر المعين: يكون الخطر معيناً إذا كان المحل الذي يقع عليه في حال تتحققه معيناً وقت التأمين.
مثله: التأمين من الحرائق على منزل معين، قيمة المنزل - المؤمن عليه ضد الحرائق - معروفة وقت إبرام عقد التأمين.

الخطر غير المعين: يكون الخطر غير معين إذا كان المحل الذي يقع عليه، في حال تتحققه، غير معين وقت التأمين، وإنما يتبع عند تحقق الخطر.

مثله: التأمين من الحرائق على بضائع متواضعة في مخزن من المخازن العامة.

انتهت الإجابات

أستاذ المقرر

د. بسام شيخ العشّور